كلية الإدارة ولاقتصاد
قسم إدارة الأعمال

(محاضرات مادة التأمين)
المرحلة الثالثة

إعداد
المدرس المساعد
أميرة الدليمي

2020_2019

إدارة التأمين
الفصل الاول : الخطر

المطلب الأول : ماهية الخطر

.يتعرض الإنسان منذ نشأته للعديد من الأخطار التي يترتب على تحققها خسارة مالية أو معنوية، وتختلف هذه الأخطار من حيث طبيعتها ونوعيتها وحجم الخسارة المترتبة على تحققها، حسب تطور الحياة البشرية، وبسب ظهور وسائل التكنولوجيا الحديثة وتقدمها المستمر، فالإنسان منذ اللحظة التي يولد فيها يتعرض لخطر الوفاة المبكر، خطر المرض، وعندما يتقدم به العمر فإنه يتعرض لخطر الحوادث الشخصية والعجز الكلي والبطالة والشيخوخة.

لقد حاول الاقتصاديون و الإحصائيين وأصحاب نظريات القرار ومنظرو التأمين طويلا مناقشة مفهوم الخطر وحالة عدم التأكد ،كما كانت هناك اختلافات عديدة بينهم في وضع مفهوما شاملا للخطر .غير أن هذه الاختلافات كانت متوجهة نحو الشمول وتقليل العيوب التي وردت في سابقتها من التعاريف.

الفرع 01 : المفهوم الاقتصادي للخطر : يمكن تعريف الخطر على أنه ": الخسارة المحتملة في الدخل أو الثروة نتيجة وقوع حادث معين" حيث يضيف هذا التعريف عبارة " الدخل أو الثروة ،" دلالة على أن الخسارة المحتملة تشمل أكثر الأشخاص أو الممتلكات أو أي شكل من أشكال الثروة . وايضا يمكن **تعريف الخطر** بشكل عام:هو حالة عدم التأكد والتي تلازم الشخص صاحب القرار أو متخذ القرار نتيجة صعوبة التنبؤ وعدم التأكد من نتيجة قرارات ه والتي قد ينتج عنها خسائر مادية أو معنوية أو معا.

الفرع 02تعريف الخطر في شركات التامين هو الفرق الموجب بين الاحتمال الفعلي والتوقع للخسائر المادية المحتملة وهذا التعريف يتبنى وجهة نظر شركات التامين حيث إن شركة التامين تقوم بحساب معدل الخسارة الفعلي الذي على أساسه تحسب أقساط التامين مقدما وتحصيلها في معظم الأحوال مقدما والتالي فان الخطر بالنسبة لها يتعلق بعملها الأساسي وهو التامين الذي يتمثل في الفرق الموجب بين معدل الخسارة الفعلي ومعدل الخسارة المتوقع الذي حسبت على أساسه الأقساط.

المطلب الثاني : مصطلحات لها علاقة بالخطر

حتى يتضح لنا معنى الخطر هناك مجموعة من المصطلحات والمفاهيم التي ترتبط بشكل مباشر بمفهوم الخطر ونذكر منها ما يلي:

الفرع 01 : مصدر الخطر

وهو المصدر الأساسي لوجود الخطر ، أي المسبب الرئيسي للخسارة المحتملة ،وهي متعددة ومتنوعة فسبب الحريق أو الشعلة هو المسبب في حالة حدوث حادث الحريق ،والسرقة هي المسبب في حالة خطر السرقة كما أن الإهمال هو المسبب أو المصدر في حالة خطر المسؤولية المدنية.

ومنه يمكن تعريف مصدر الخطر على أنه:" مجموعة من الظواهر الطبيعية أو العامة التي تؤثر تأثيرا مباشرا أو غير مباشر في نتيجة قرارات الأشخاص "ويقصد بالظواهر الطبيعية ؛ما هو من صنع الطبيعة مثل الزلازل والبراكين و الأعاصير و الوفاة الطبيعية ،وكذا كل ما يحدث في حياة الإنسان من حروب وسرقة ومظاهرات وغيرها.

ويمكن تصنيف مصادر الخطر إلى

أ: مصادر الخطر الطبيعية : وتتمثل في تلك العوامل التي تنتج عن وجود الظواهر الطبيعية التي تحيط بالشخص و التي لا شأن للإنسان في وجودها

ب : **مصادر الخطر الشخصية :**وهي تلك العوامل التي تنتج عن تدخل العنصر البشري في مجريات الأمور الطبيعية و التأثير عليها بقصد أو دون قصد ،وعادة ما يكون السبب الرئيسي من تدخل الإنسان هو السعي وراء النفع والفائدة التي تعود عليه أو على طرف معين ، ويمكن تصنيفه إلى قسمين هما:

ب ـ 1 ـ مصادر الخطر الشخصية أللإرادية : وهي مجموعة العوامل التي يتسبب في وجودها الإنسان ولكن دون تعمد وتؤدي إلى تكرار تحقق الظاهرة الطبيعية ،مما يزيد من درجة الخطورة.

ب ـ 2 ـ مصادر الخطر شخصية إرادية : وهي مجموعة العوامل التي يتدخل الإنسان و بقصد و تعمد في وجودها و التي تؤدي إلى زيادة معدل تكرارها و تزيد من حجم الخسارة المترتبة عليها ،وعلى متخذ القرار أخذ الحيطة و الحذر ومحاولة التخفيف من حدة الخطر و بالتالي التقليل من حجم الخسارة.

الفرع 02 : الحادث

الحادث هو التحقق المادي الملموس لمسبب الخطر ،فحادث الحريق مثلا يشير إلى تحقق الحريق فعلا ومعني ذلك أن لفظ "الحريق" ؛يعني أنه مسبب خطر ،أما لفظ "حادث الحريق ؛" يعني تحقق الحريق فعلا ومعنى ذلك أن "الحريق" قبل الوقوع هو: مسبب الخطر و بعد الوقوع هو "حادث" و ناتج الحادث هو الخسارة. و يمكن تقسيم الحوادث إلى:

أ .حوادث شخصية

وهي الحوادث التي يكون فيها موضوع الخطر هو الشخص الطبيعي أي الإنسان ،مثل المرض, العجز,الإصابات البدنية.....الخ.

ب حوادث الممتلكات و المسؤولية

وهي الحوادث التي يكون فيها موضوع الخطر هي ممتلكات الشخص أو مسؤوليته المدنية تجاه الآخرين في ممتلكاتهم أو في أنفسهم ،ومن أمثلتها حوادث السرقة أو الحريق ومن حوادث المسؤولية المدنية مسؤولية رب العمل تجاه العمال العاملين تحت إمرته عما قد يلحق بهم من إصابات عمل أثناء تأدية العمل ،فهو المسؤل عنهم بما يقضي به القانون.

الفرع 03: الخسارة

في أغلب الأحيان ينتج عن تحقق الخطر في صورة حادث خسائر حقيقية في المداخيل أو الممتلكات أو كلاهما ،فعلى سبيل المثال إذا تحقق حادث الحريق في أحد المصانع ،فإنه يترتب على ذلك فناء المصنع وزواله أو نقص في قيمته وهذا النقص أو الفناء يطلق عليه لفظ "الخسارة" ،ومنه فإن مفهوم الخسارة هو: النقص الكلي أو الجزئي في قيمة الممتلكات أو الأشياء نتيجة لوقوع حادث معين للأشخاص أو الممتلكات.

و عليه إما أن تكون الخسارة كلية و يترتب عليه فناء الشيء تماما أو زوال الدخل ،أو جزئية ويترتب عليه نقص في قيمة الشيء أو انخفاض في الدخل

و الشكل التالي يبين العناصر الثلاثة التي تدخل في تكوين و حدوث الخطر وهو ما يسمى " : **بسلسلة الخطر**

الشكل رقم1 :(سلسلة الخطر)

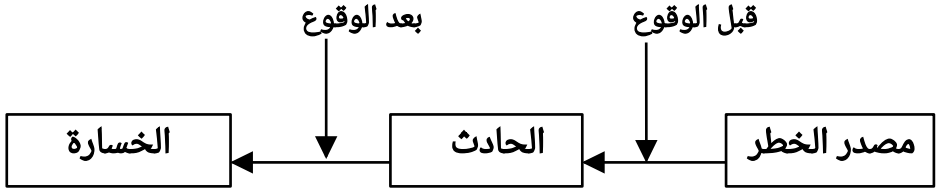

من خلال هذا الشكل نجد أن الخطر يمر بثلاث مراحل أساسية إذا توفر مسبب الخطر سوف يتحقق الحادث وينجم عنه خسائر تمس الشيء الذي كان معر ض للخطر ،إما بزواله أو نقص في قيمته.

المطلب الثالث : العوامل المساعدة لحدوث الخطر

وهي العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى وقوع الخطر أو تزيد من احتمال وقوع الخسارة و أيضا يمكن أن تزيد من حجم الخسارة المادية المتوقعة الناتجة عن مسبب خطر معين أو كلاهما معا ، فمثلا تكديس المخزون السلعي في مخزن واحد يعتبر عاملا مساعدا لزيادة حجم الخسارة المادية الناتجة عن وقوع حادث الحريق ،أما إذا كان هناك بناء أو مصنع بجانب مركز للإطفاء يقلل من حجم الخسارة المحتملة و 1 ذلك بعكس إقامة ذلك المبنى أو المصنع بجانب محطة وقود.

ويمكن تقسيم هذه العوامل المساعدة للخطر إلى ثلاثة أقسام:

الفرع 01 : العوامل المساعدة الموضوعية أو المادية

وتتكون من خصائص الشيء موضوع الخطر و التي تزيد من احتمال وقوع الخسارة أو تزيد من حجم الخسارة المادية أو كلاهما معا ،ومن أمثلة ذلك :في حالة الحريق كمسبب خطر نجد أن نوع أو طبيعة البناء ،و موقع البناء ،وطبيعة شغل المبنى كلها عوامل مساعدة لحدوث خطر الحريق ، ونقصد بعوامل مساعدة هنا أنها عوامل مساعدة سلبية أو ايجابية، فمثلا المبنى المستخدم في صناعة المواد الكيماوية يعد عامل مساعد سلبي يزيد من احتمال وقوع الحريق بالمبنى و يزيد من حجم الخسارة المادية أو كلاهما معا

الفرع 02 : العوامل المساعدة الأخلاقية (الإرادية و اللإرادية)

وهي العوامل التي تساعد في زيادة أو نقص احتمال وقوع الخطر أو في التحكم في حجم الخسارة المادية المتوقعة نتيجة لبعض الصفات الشخصية الأخلاقية المرتبطة بالشخص نفسه و هي قد تكون متعمدة مثل الغش و الخيانة ، مما يؤدي إلى وقوع الخطر وتقع بتصرف ينطوي على سوء نية من مرتكبها ،وقد تقع بحسن نية و لا تنطوي على تعمد في ارتكابها أي أن هذه العوامل الأخلاقية تتوقف على إرادة الإنسان وما سوف يجنيه من فعله.

الفرع 03 : العوامل المساعدة الطبيعية:

و هي العوامل التي تزيد من احتمال وقوع الخطر بأنواعه المختلفة وذلك نتيجة لوقوع أو حدوث ظاهرة طبيعية ،السمة الرئيسية فيها هو الدمار و التخريب كوقوع الفيضانات و البراكين و الزلازل والأعاصير والعواصف الكبيرة ، فمثلا إنشاء أحد المباني الكبرى التجارية في مناطق زلزالية يكون عرضة أكثر إلى درجة كبيرة لوقوع خطر الانهيار و بالتالي فإن خطر الزلازل و مختلف الظواهر الطبيعية خارجة عن إرادة الإنسان و لا يستطيع التحكم فيها و حتى التأثير فيها ، و لكنه يحاول أن يحتاط منها و يستعد لمواجهته.

المطلب الرابع : تصنيف المخاطر:

الفرع 01 : المخاطر المعنوية

وهي تلك المخاطر التي يؤدي تحققها إلى وقوع خسائر غير مادية مباشرة في الممتلكات أو الدخل و الأصول الرأسمالية ، و لكن يكون لها وقع نفسي سيئ على الشخص متحمل الخطر و المتضررة منه وعادة ما يكون هذا النوع من المخاطر لا يخضع لمبدأ القياس و التقييم و لا يمكن تحديد أبعاده و خسارته المتوقعة فهي مرتبطة بأمور متغيرة قد يتغير قياسها كميا ، حيث تحكمه محددات معظمها معنوية و نفسية تختلف من شخص لأخر.

الفرع02 : المخاطر المادية (اقتصادية)

هي تلك المخاطر التي يتولد عنها خسائر مادية و مالية و اقتصادية تصيب الأشخاص في مركزهم المالي نتيجة تحقق أو حدوث خطر و تشمل هذه الأخطار:

- أخطار مباشرة تمثل قيمة الخطر الفعلية
- أخطار غير مباشرة: وهي التي تنشأ و تتأثر بحجم الخسارة الفعلية و تسمى أحيانا الأخطار الإضافية و من الخسائر الغير المباشرة ، التلف الذي يلحق بأشياء المؤمن له نتيجة تدخل رجال الإطفاء عند قيامهم بواجبهم و اضطرارهم إلى هدم حواجز للوصول إلى مكان الحريق و أيضا خسائر تكون جراء نقل البضائع من مكان لأخر لإنقاذها.

و تنقسم المخاطر المادية إلى نوعين هما:

1- مخاطر المضاربة:

و هي المخاطر التي يتسبب في نشأتها ظواهر يخلقها الإنسان بنفسه و لنفسه بغرض الربح أو الخسارة ، أو تحقيق مكاسب مالية أو اقتصادية و إن كان لا يعلم بنتائج تحققها مقدما و تشمل هذه المخاطر تلك التي تترتب على جميع الأعمال التجار ية و الصناعية والخدمات التي تنشأ بقصد تحقيق الربح من التعامل فيها ، مثل أخطار المضاربة على الأسهم في سوق الأوراق المالية.

2.-المخاطر البحتة(الصافية)

وهي المخاطر التي تتسبب فيها ظواهر طبيعية و ظواهر عامة لا دخل بالإنسان في وجودها و لا يمكنه تجنبها و يترتب على تحققها خسارة مالية مؤكدة للإنسان ،و لا ينطوي مثل هذا التحقق على أي فرصة للربح بأي حال من الأحوال مثل ظواهر : الزلازل ،الفيضانات ،البراكين ...الخ.

و يمكن تقسيم المخاطر الصافية إلى ثلاث مجموعات من المخاطر هي:

أ - مخاطر الأشخاص : وهي تلك المخاطر التي يقع آثارها على الأشخاص بصورة مباشرة كالوفاة المبكرة والمرض والبطالة والشيخوخة وهذه الأخطار يترتب على تحققها في صورة حادث خسارة كلية أو جزئية ، مباشرة و غير مباشرة لكل من تعرض لمثل هذه المخاطر.

ب - أخطار الممتلكات :وهي تلك الأخطار التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث كان موضوع التأثير هو الممتلكات سواء كانت في صورتها الثابتة أو المنقولة مثل الحريق ، الضياع السطو و السرقة وغيرها من مثل هذه الحوادث التي إذا تحققت أدت إلى فناء الأشياء المملوكة كلية أو بشكل جزئي.

ج - أخطار المسؤولية:وهي تلك المخاطر التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث فإنها تصيب مسؤولية الشخص المدنية أمام القانون تجاه الغير عما قد يصيبهم في أشخاصهم أو

في ممتلكاتهم ،مما يترتب عليه التزام بتعويض من وقع عليه الضرر وذلك بما يقضي به القانون . ومثال ذلك مسؤولية صاحب العمل تجاه عماله ،ومسؤولية الأطباء تجاه مرضاهم ،ومسؤولية السائق أو مالك المركبة تجاه المشاة و الركاب و ممتلكات الغير.
والشكل التالي يبين تقسيم المخاطر إلى عدة أقسام مختلفة :

الشكل رقم02:(تقسيـمـات المخاطـر حسب تأثيرها)

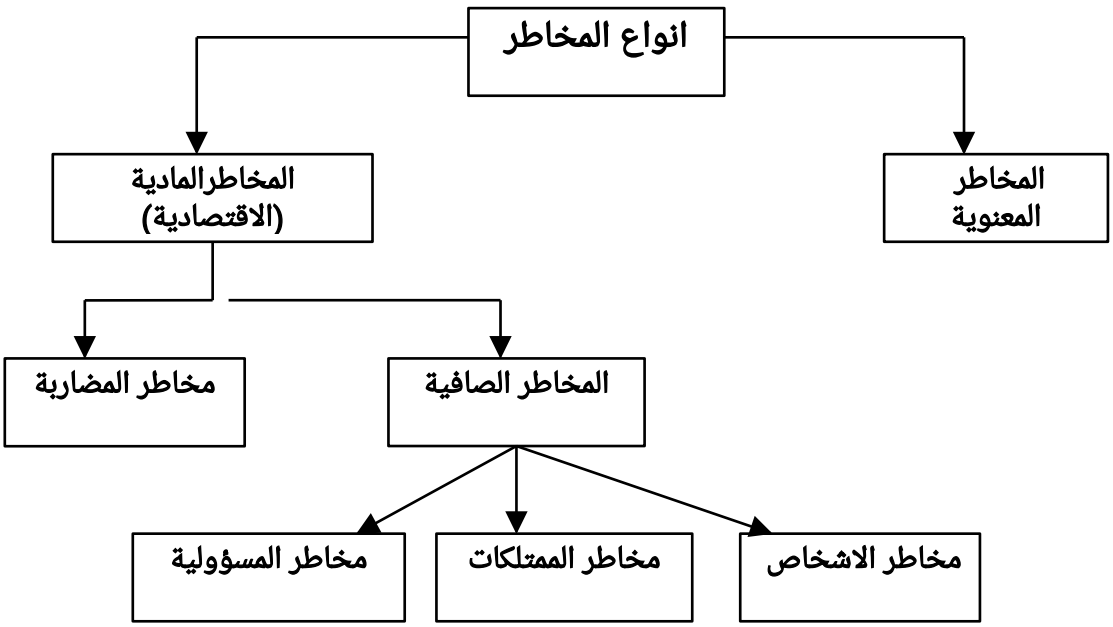

الفرع03 : المخاطر العامة و الخاصة

1ـ المخاطر العامة:
وهي تلك الأخطار التي تؤثر على اقتصاد البلاد بشكل عام أو على مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع ، فمعدلات التضخم المرتفعة أو معدلات البطالة العالية تؤثر على أفراد المجتمع بأكمله ، كما أن الكوارث الطبيعية كالزلازل و البراكين و الفيضانات تعتبر أيضا من الأخطار العامة لأنه في حال حدوثها فانه ينتج عنها خسائر كبيرة تؤثر على اقتصاد البلد. أو تكون أخطار ذات صبغة سياسية اجتماعية مثل الثورات والعنف، وهي أخطار لا تغطيها شركات التأمين.

2ـ المخاطر الخاصة:
هي الأخطار التي تصيب قطاع محدود من المجتمع (مجموعة من الأفراد مثلا)، ولذلك فإن الخسائر الناتجة عن تحققها يمكن تقديرها كميا، ويمكن التنبؤ بها، مثل أخطار السرقة وأخطار

الحريق، حوادث التصادم، وعادة ما تقبل شركات التأمين تغطية هذه الأخطار، وعلى الرغم من أن أثر الأخطار الخاصة ينصب على الفرد أو مجموعة من الأفراد أو أنها يمكن أن تؤثر على المجتمع ككل بصورة غير مباشرة فاحتراق مصنع يؤثر على صاحب المصنع كما يؤثر على المجتمع ككل، واقتصاد الدولة كذلك.

الشكل رقم (3): تقسيمات المخاطر حسب مسبباتها ونتائجها

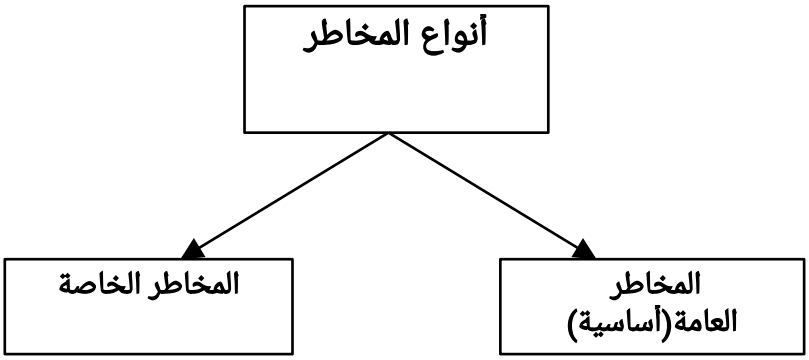

المطلب الرابع : الشروط الواجب توفرها في الخطر حتى يمكن التامين ضده :

1- الاحتمالية :

أن يكون الخطر احتماليا أي انه غير مؤكد الوقوع فلا يجوز التأمين على خطر مؤكد الوقوع بأستثناء(خطر الوفاة وتأمينات على الحياة) فعلى الرغم من خطر الوفاة مؤكد الوقوع الا أنه يمكن التأمين علية حيث وجد الفقهاء ان احتمالية هذا الخطر تكمن في زمان ومكان تحققه حيث إنه مجهول بالنسبه للانسان.

2- أن يكون نتيجة حادث مفاجئ:

أن يكون الخطر لا إراديا أي إنه لايجوز التأمين على خطر لشخص ما يقوم ذلك الشخص بأحداث الخطر وهناك استثناء لهذه القاعدة في الولايات المتحدة حيث تقوم شركات التأمين بتغطية خطر الأنتحار بشرط ان يكون قد أنقضى على نفاذ مفعول عقد التأمين سنتين من لحظة وتأريخ تحقق الانتحار.

3- أن يكون الخطر مستقبليا في تحققه أي انه لايجوز التأمين على خطر قد تحقق قبل إبرام العقد.

4- يشترط ان يكون الخطر غير مخالف للقانون أو للنظام العام أو الآداب العامة مثلا لايجوز التأمين على الممنوعات او المخدرات أو بضائع التهريب ولكن يوجد استثناء للتأمين على بعض المخدرات للأغراض العلمية والطبية بشرط أن يكون هناك ترخيص بالأستيراد والتصدير من دولتي التصدير والاستيراد.